



قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 24 لعام 2000

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب،

بناء على أحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

وعلى موافقة أعضائه (بالمقاطع) في جلسته المنعقدة بتاريخ 9/2/2000.

-يقرر ما يلي-

مادة 1- تصديق ضبط لجنة تقدير فضلات الطرق المبدئي المؤرخ في 25/1/2000 المتضمن: تقدير قيمة المتر المربع من فضلة الطريق الواقعه أمام العقار /11506/، منطقة عقارية رابعة وبمساحة /81/ م2 محلة حلب الجديدة بمبلغ قدره /30000/ ل.س ثلاثة ألف ليرة سورية لا غير للمتر المربع الواحد.

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس مدينة حلب ويبلغ من يلزم لتنفيذه أصولاً.